Al-Dirasat Al-Islamiyyah (Islamabad) 36:1 (2001)

ملاحظات حول مفهوم التجديد والتطور في الدين الإسلامي

محمد تاج شيخ عبدالرحمن العروسي

الحمد لله رب العالمين، نحمده ونشكره على نعمه الجلية والخفية، ونستعينه على حسن عبادته، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ونشهد أن محمدا عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولوكره المشركون، والصلاة والسلام على خير البرية وشفيع الأمة محمد بن عبد الله المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد، فإن الإسلام دين عبادة ومعاملة وأخلاق فهو دين يجمع بين مصالح الدنيا والآخرة، فلا يقتصر الأمر فيه على ما يصلح الآخرة وحدها بل يدخل فيه مصالح الدنيا أيضاً، وإن كانت هي وسيلة للآخرة، وقد راعى الإسلام كلا الجانبين في جميع التشريعات والتعليمات كما لم يكلف هذا الدين العباد إلا ما كان في متناول قدراتهم وحدود طاقاتهم.

© Dr Muhammad Hamidullah Library, IIU, Islamabad. http://iri.iiu.edu.pk/

وأما أمور العبادة فهي ثابتة ليس هناك مجال للتجديد فيها، لأنها لا تقبل أي تغيير بالزيادة أو النقصان، أما المجالات الأخرى فقد راعى الإسلام فيها جوانب عديدة فجعلها قابلة للتغيير والتبديل بما يتفق مع الأحكام الشرعية،والمصالح العامة للناس، ومعنى هذا أن الإسلام صالح لكل زمان ومكان، وملائم كل الظروف والأحوال، ومناسب كل الشعوب والأجناس من العرب وغيرهم من الشعوب السامية إلى الفرس وغيرهم من الشعوب الآرية، إلى البربر وغيرهم من الشعوب الحامية، لأنه نظر إليهم على السواء، وأتى إليهم بشرائع عامة عادلة لا إيثار فيها لشعب على شعب،ولا تمييز فيها لجنس على جنس، قال تعالى: ﴿**هُوَ الَّذِيْ بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُوْلاً مِنْهُمْ يَتْلُوْا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيْهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوْا مِنْ قَبْلُ لَفِيْ ضَلَالٍ مُبِيْنٍ**﴾[1] ففي ذلك إشارة إلى النهوض بهم في الدين والعلم، وهذه وظيفة الإسلام الكبرى،وغايته العظمى.

وإنما قلنا : إن الإسلام يتّسع للتجديد في كل زمان لأنه لما كانت غايته النهوض العام بالإنسانية،فوسائل هذا النهوض تسير في طريق الارتقاء،ولا تقف عند حد معيّن،والإنسان لا يمكن أن يبلغ نهاية الكمال في العلم والعرفان،وإن امتد به الزمان،ووصل إلى آخر هذه الحياة؛ لقوله تعالى:﴿**وَمَآ أُوْتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيْلاً**﴾[2].

المبحث الأول: مفهوم التجديد والتطور في الدين

التجديد: مصدر جدّد يجدّد تجديدا: أي صيّره جديدا، والجديد هو نقيض الخَلَق، ومعنى جدد الشيء صيّره غير خَلَقٍ ولا بال، والتجديد في أصل معناه اللغوي يبعث في الذهن تصورا تجتمع فيه ثلاث معان متصلة لا يمكن فصل أحدها عن الآخر، ويستلزم كل واحد منها المعنى الآخر. وهذه المعاني كالتالي:

أ - أن الشيء المجدد قد كان في أول الأمر موجودا وقائما وللناس به عهد.

ب - أن هذا الشيء أتت عليه الأيام فأصبح قديما .

ج - أن ذلك الشيء قد أعيد إلى مثل الحالة التي كان عليها قبل أن يَبْلَى ويَخْلَقَ .

ولم ترد كلمة التجديد في القرآن وإنما جاء لفظ جديد قال تعالى: ﴿وَقَالُوْا أَءِذَا كُنَّا عِظَامًا وَرُفَاتًا أَءِنَّا لَمَبْعُوْثُوْنَ خَلْقًا جَدِيدًا﴾[٣] وقال تعالى: ﴿بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾[٤] وقال تعالى: ﴿وَقَالُوْا أَءِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ أَءِنَّا لَفِيْ خَلْقٍ جَدِيْدٍ﴾[٥] وفي الحديث "جددوا إيمانكم قيل يارسول الله وكيف نجدد إيماننا، قال: أكثروا من قول لا إله إلا الله"[٦].

فالمراد بالتجديد في الآيات السابقة والحديث السابق هو الإحياء والبعث والإعادة، ويؤكده ما نقل عن السلف، يقول : أبو سهل الصعلوكي رحمه الله تعالى: "أعاد الله هذا الدين بعد ما ذهب - يعني أكثره - بأحمد بن حنبل وأبي الحسن الأشعري وأبي

نعيم الأستراباذي"[٧]؛ أي أن الدين كان تاما وكاملا، ثم أخذ يعتريه النقص فذهب أكثره، فأعاده هؤلاء إلى قريب من حالته في عهد السلف الأول.

وفي هذا المعنى ما رواه ابن حبان بسنده المتصل عن أبي أمامة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- "لَتُنْتَقَضَنَّ عُرَى الإسلام عُرْوَةً عروة، فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها، فأوّلهن نقضاً الحكم، وآخرهن الصلاة"[٨]، فقد بوّب ابن حبان -رحمه الله- لهذا الحديث بقوله: "ذكر الأخبار بأن أول ما يظهر من نقض عرى الإسلام من جهة الأمراء فساد الحكم والحكام"، ومصداق ذلك أن أكثر البلدان الإسلامية تركت الحكم بكتاب الله تعالى وسنة رسوله، وأخذت القوانين الغربية، ولكن جرت سنة الله تعالى أن الله يبعث لهذه الأمة من يجدد لها أمر دينها حتى لا ينسى الناس دينهم.

ويؤكد هذا المفهوم ما ورد في الحديث الذي رواه أبو داؤود عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة من يجدد لها دينها"[٩]. ويفهم من خلال أقوال العلماء في شرح هذا الحديث الاتجاهات التالية في مفهوم التجديد.

أولا: الاتجاه الإحيائي: وهو من أوسع الاتجاهات في فهم معنى التجديد، ويشمل عدة مجالات:

١- مجال التجديد الذي يكون بالسعي الجاد و العمل

المتواصل لإحياء الدين وبعثه وإعادته إلى ماكان عليه سلفنا الأول، وذلك بقصد التقريب بين واقع المجتمع المسلم في كل عصر وبين المجتمع النموذجي الأول الذي أنشأه الرسول صلى الله عليه وسلم، عندما تظهر تحديات في أي عصر تؤدي إلى ضعف الكيان الإسلامي في المجال الاجتماعي والثقافي والأخلاقي والروحي والسياسي والحضاري.

ولكننا عندما نقارن بين مفهوم التجديد بهذا المعنى الذي كان موجودا في العصور الماضية كلها، وبين مفهوم العصرانية الذي ظهر في الغرب، ومفهوم التطوير والتحديث الذي ظهر في العالم الإسلامي تبعا للمفهوم الغربي، بدءاً من القرن التاسع عشر إلى يومنا هذا نجد فروقا كبيرة بين المفهومين، ومع ذلك فقد حاول العلماء التقريب بين هذه المفاهيم كما سنوضحه فيما بعد، إلا أن هذا التقريب أخذ أبعادا مختلفة حسب رؤية الناس واجتهاداتهم.

ب ـ مجال إحياء ما اندرس من العمل بالكتاب والسنة والأمر بمقتضاهما[١٠]؛ لأن من ضرورات التجديد حفظ النصوص الأصلية صحيحة نقية حسب الضوابط والمعايير التي وضعت لذلك.

ج ـ مجال إحياء مفاهيم ذلك المجتمع وتصوراته للدين، وإحياء مناهجه في فهم النصوص وبيان معانيها؛ لأن من مستلزمات التجديد سلوك المناهج السليمة لفهم نصوص الدين وتلقّي معانيها من الشروح التي قدمتها لها المدرسة الفكرية السنية، وهذا المفهوم يتنافى تماما مع مفهوم التطور الذي يدعو إليه الآن بعض المفكرين

الإسلاميين، وإن كان بعضهم من المتأثرين بالمدرسة الإصلاحية[١١] إلا أنهم تأثروا بأفكار دعاة العصرانية أيضاً، وبدؤوا يطالبون بإعادة النظر في فهم الدين بطريقة تتناسب مع هذا العصر دون الرجوع إلى التراث الإسلامي القديم مما يعني انقطاع الصلة بالتراث الإسلامي، وهذا أمر له خطورة كبيرة جدا.

د ـ مجال إحياء مناهج الإسلام في التشريع والاجتهاد، وذلك لجعل أحكام الدين نافذة ومهيمنة على أوجه الحياة، والمسارعة لرأب الصدع في العمل بها وإعادة ما ينقص من عراها ووضع الحلول الإسلامية لكل طارئ، وتشريع الأحكام لكل حادث، وتوسيع دائرة أحكام الدين لتشمل ماكان نافعا متفقا مع اتجاهات الدين ومقاصده وكلياته.

ثانيا ـ الاتجاه المذهبي: فقد توجه البعض إلى هذا الاتجاه بحجة أن إحياء الدين يتحقق من خلال حفظ المذاهب ونصرتها، والمحافظة عليها ونقلها من جيل إلى جيل، ومن خلال تدوين العلوم أيضاً، ويمثل هذا الاتجاه الإمام السيوطي وابن الأثير رحمهما الله تعالى، ويقول ابن الأثير: "والأجدر أن يكون ذلك إشارة إلى حدوث جماعة من الأكابر المشهورين على رأس مائة سنة يجددون للناس دينهم، ويحفظون مذاهبهم التي قلدوا فيها بمهتد يهم وأئمتهم"[١٢].

وهذا المفهوم هو الذي يسود في أوساط المدارس التقليدية حيث يكرر المشتغلون في حقول العلوم الإسلامية تلك التفسيرات، ولا يخرجون عنها قيد أنملة، وذلك بسبب شيوع التقليد، وقد أدى

ذلك إلى الجمود الفكري، وغلق باب الاجتهاد، والمبالغة في التعصب لأقوال العلماء بغض النظر عن موافقتها للأدلة، ومناسبتها لكل عصر ولكل جيل، ولكل وقت، وإن كان فيها خدمة للدين، ونشر للتراث الإسلامي والحفاظ عليه عبر القرون الماضية.

وقد أدى ذلك إلى مخالفة عدد من العلماء لهذا المنهج، وممن رد على هذا الاتجاه من المعاصرين الشيخ محمود الطحان حيث يقول: "إن ما يذهب إليه أولئك خروج عن معنى التجديد، فقد اتجهوا لمعنى التجديد وتفسيره من غير الوجهة التي عرفها المسلمون على مرّ العصور، ولم يقل بها أحد من أئمة المسلمين من سلف هذه الأمة وخلفها"(١٣).

ثالثاً الاتجاه الفِرَقِي: وذلك بتصحيح الانحرافات النظرية والفكرية والعملية والسلوكية وتنقية الدين من الانحرافات البدعية، سواء كانت هذه الانحرافات ناتجة من عوامل داخلية في المجتمع المسلم، أو كانت بتأثيرات خارجية، وهذا الاتجاه من التفسير ظهر في عهد الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى، حيث انتشرت في عهده فتنة المعتزلة التي كانت تخيم على الأجواء آنذاك مترافقة مع ظهور فرق متعددة، وقد ركز علماء الحديث على هذا الجانب، واعتبروا ذلك من أهم المجالات التي ينبغي أن تنال اهتمام العلماء في كل عصر.

فهذه أهم مجالات التجديد التي استنبطها العلماء من مفهوم التجديد في الدين الذي ورد في حديث أبي داود، وقالوا: إن مفهوم

التجديد غير قاصر على الجانب التشريعي الإسلامي وإنما هوجزء منه فقط، وقالوا: إن مفهوم التجديد في مجمله سعي للتقريب بين واقع المجتمع المسلم في كل عصر، وبين النموذج المثالي للدين الذي كان في العهد النبوي وعهد الصحابة.

ومعنى هذا أن هناك نقصا واندراسا في الدين يحتاج إلى الإحياء والإعادة، فمن باب المثال أوضح المعنى المقصود بتجديد وإحياء ما الدرس من الكتاب والسنة. ولاشك أنهما أصل الدين فلذا يقال الدين مجموع العلم بالكتاب والسنة والعمل بهما، وعلى هذا فما يندرس منهما إما نصوص الكتاب والسنة، أو معاني تلك النصوص،أو العمل بهما.

أما نصوص القرآن فمحفوظة بحفظ الله تعالى بخلاف الكتب الأخرى مثل التوراة والإنجيل فقد دخلها التحريف والتغيير، وقد أخبرنا الله سبحانه وتعالى بحفظه للقرآن عن التحريف والتغيير والتبديل، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُوْنَ﴾(١٤).

وأما الحديث: فقد دخله ما ليس منه وزاد فيه الوضَّاعون، ولكن الله تعالى وفّق سلف هذه الأمة لحفظ نصوص الحديث فبذلوا جهودا ضخمة لتوثيقه وتصحيحه، وتناقلوه جيلا عن جيل نقلا صحيحا موثقا بالأسانيد، وقاموا بشرحه. وألفت علوم متنوعة من الفقه وأصوله، وعلوم القرآن والحديث، واللغة العربية والمعاني والبديع لخدمة الكتاب والسنة والحفاظ عليهما فكل ذلك في معنى الإحياء والإبقاء عليهما.

أما معاني نصوص الكتاب والسنة: فهذا من المجال الذي يمكن أن يدخل منه التحريف للدين لأن فهم النصوص يتأثر بعوامل كثيرة منها ما يتصل بالشخص نفسه، ومنها ما يتصل بالزمان أو العصر الذي يعيش فيه، ومنها ما يتصل بالمكان والبيئة التي ينشأ فيها، فهناك القدرات العقلية للشخص، والثقافات والمعارف التي ترسم طريقة تفكيره، والدوافع والبواعث النفسية التي تحركه وغير ذلك من العناصر التي تتفاعل كلها لتكوّن فهمه للنصوص، ومن هنا نرى أهمية كتب التفسير وأمهات الكتب الستة وشروح الأحاديث عامة، ففي هذه الكتب التراثية أقوال الصحابة والتابعين وتابعيهم ممن هم قريبوا عهدٍ بالرسول - صلى الله عليه وسلم- وأكثرهم كانوا في القرون المفضلة، وعهدهم قريب ممن عاش الجو المحيط بها، فنقل كل جيل تلك المعاني الصحيحة للنصوص، والمنهج السليم لمعرفة مقاصدها ومراميها بصدق وإخلاص، لإحياء المعاني الصحيحة للنصوص وإحياء الفهم السليم لها.

أما لو أخذنا برأي القائلين بعدم الأخذ بأقوال هؤلاء السابقين بحجة التطوير في الدين حيث أن تفاسيرهم كانت تناسب عصرهم دون عصرنا وزمانهم دون زماننا، وأنَّ لنا أن نفسر بما يتلاءم مع عصرنا وبيئتنا وحضارتنا، فهذا معناه أننا أخذنا بما يؤدي إلى نقص بناء الشريعة حجرا حجرا، وإلى الخروج من رِبْقَة الإسلام وحل عراه عروة عروة، وذلك أن تفسير القرآن بعيداً عن فهم السلف السابق يؤدي إلى أن نجعل فهم الكتاب والحديث فوضى يقال فيهما ما شاء

الهوى أن يقال،وكأنهما لغو من الكلام، أو كلأ مباح للبهائم والأنعام، وقد يؤدي إلى انفراط عقد المسلمين، من جراء هذا العبث بتلك الضوابط الدينية الكبرى، والحوافظ الأدبية العظمى، ومادام لكل واحد أن يفهم من القرآن ماشاء له الهوى والشهوة دون اعتصام بالشريعة ولا التزام بقواعد اللغة، لم يعد القرآن قرآنا، ولا السنة سنة، وإنما هما الهوى والشهوة فحسب، وتفاديًا لهذا فقد شرط العلماء شروطاً في تفسير القرآن منها الالتزام بقوانين الشريعة لكيلا تتهافت النصوص وتتناقض التعاليم، والالتزام بقواعد اللغة لأنه نزل بلسان عربي مبين[١٥].

وأما العمل بالكتاب والسنة : فإنه هو الغاية من معرفة النصوص وفهمها؛ والعلمُ بالنصوص ومعانيها يشكل الأساس النظري للدين. ومن أخطر الانحرافات التي تصيب الدين الانفصال بين العلم وبين العمل أيا كان نوع هذا الانفصال ودرجته، وقد ذهب بعض العلماء إلى أن التجديد هو إفشاء العلم وإحياؤه لقوله-صلى الله عليه وسلم- "يحمل هذا الدين من كل خلف عدُولُه ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين"[١٦]، إلا أن هذا الفهم يعتبر التجديد قاصراً على ما يقوم به العلماء من نقل علوم السلف من جيل إلى جيل نقية من التحريف وسليمة من الانتحال، ومع ذلك فهناك روايات تؤيد هذا الاتجاه، مثل رواية "إن الله يقيض في رأس كل سنة من يعلم الناس دينهم"، وفي رواية أخرى لأحمد "من يعلم الناس السنن، وينفي عن النبي الكذب" بدل من يجدد الدين[١٧].

ومن مجالات التجديد الاجتهاد والتشريع: فقد ذهب بعض العلماء إلى إن المقصود بالحديث: "تجديدُ ما اندرس من أحكام الشريعة، وما ذهب من معالم السنن، وخفي من العلوم الدينية الظاهرة والباطنة"(١٨). وذلك بوضع الحلول الإسلامية للمشاكل التي تطرأ في حياة البشر، لأن الحياة مليئة بالمتغيرات وظواهر النصوص لا تَفِي ببيان كل الأحكام لكل الأمور، ففي كل عصر توجد حوادث طارئة تستدعي أن يشرّع لها حكم، بل إن كثيرا من نصوص القرآن والسنة قد جاءت استجابة للحاجات التي ظهرت في العهد النبوي كما هو معروف في تاريخ القرآن والسنة، وفي كل عصر توجد دائرة من دوائر حياة الناس المتقلبة والمتطورة، وتحتاج إلى العقل المسلم الذي يرد هذه الدائرة إلى الدين، وهذا ما يسمى بالاجتهاد الذي يدخل في معنى تجديد الدين، فالمجتهد هو الذي يجعل الدين الموجِّه لكل شيء، والحاكم على كل شيء، والمتبع لكل معرفة، والأصل لكل علم، والأساس لكل نظام، والمصدر لكل تشريع، وذلك بما لديه من ملكة نادرة يرد بها المتشابهات إلى المحكمات، وقوة كاملة في استنباط الحقائق ودقائق النظريات،وقلب حاضر وفؤاد يقظان يعينه على فهم نصوص القرآن وإشاراته، ودلالاته واقتضاءاته.

ومن مجالات التجديد: محاربة الابتداع في الدين، فالابتداع والتجديد ضدان لايجتمعان، فإذا كان الابتداع اختراعا وابتداء، فالتجديد إعادة وإحياء، وفي حين أن الابتداع إحداث لما ليس له أصل في الدين لا في نصوصه ولا في قواعده الكلية أو مقاصده العامة، فالتجديد تشييد لصرح الحياة على أصول الدين وبناء شُعبِه على أسسه، وإعمال لنصوص الشرع وقواعده الكلية، وتحقيق لمقاصده العامة، وإذا كان الابتداع إلصاق ماليس من الدين به، وإدخال عنصر غريب عنه فيه، فإن التجديد تنقية للدين من العناصر الدخيلة، وإبقاء للأصيل فيه. وإذا كان التجديد تصحيحا للدين، فالابتداع تحريف للدين بل هو من أكبر أنواع التحريف للدين لأن المبتدع ينتسب للدين فهو لذلك يكون أبعد أثرا ويبلغ ما لا يبلغه غيره من أعداء الإسلام الخارجين.

وهذه بعض أمثلة للمفهوم الصحيح للتجديد بالنسبة للكتاب والسنة،والاجتهاد في التشريع، ومحاربة الابتداع في الدين.

وهناك مفهوم آخر للتجديد وهو الذي يتفق مع العصرانية أو التطوير والتحديث، وسوف يأتي الحديث عنه في حينه إن شاء الله تعالى، ولكنيّ أبين هنا فقط مفهوم التطوير والعصرانية، ومدى توافقهما مع مفهوم التجديد الذي ذكرته آنفا.

فالعصرانية: هي عبارة عن وجهة نظر في الدين ترى أن التقدم العلمي الحاضر والمعارف المعاصرة تستلزم إعادة النظر في الفكر الديني القديم، وتأويل ما يحتاج فعلا إلى تأويلٍ وإعادة فهمٍ من تعاليم الدين لتتلاءم مع معارف وظروف العصر السائدة.

أما كلمة **التطوير**: أو **التحديث** فمعناهما واحد أي (جعل الإسلام حديثا أو متطورا) وكلمة التطوير كلمة حديثة، و واسعة المعنى أيضاً، وتعني في معناها الأصلي تغيرا متواصلا من حالة أولية إلى حالة متقدّمة، ويمكن تفسيرها بما يتفق مع كلمة التجديد في الدين، وبما يتفق مع كلمة العصرانية، وتفسيرها بما يتفق مع العصرانية هو الغالب السائد في أوساط المفكرين مع أن الأولى أن تفسر بما يطابق معنى التجديد في الدين إلا أن هناك عوامل عديدة أدت إلى أن يغلب مفهوم العصرانية على مفهوم التجديد، وسوف يأتي أيضاً بيان ذلك في حينه.

المبحث الثاني: أهم مجالات التجديد

فلمعرفة أهم مجالات التجديد في هذا العصر ينبغي أن نشير باختصار إلى أهم أعمال المجددين في العصور الماضية حتى يتسنّى لنا البدء بالأهم فالأهم من تلك المجالات التي حصل فيها قصور شديد، ونقص كبير في الدين، وذلك بغرض الرجوع بالأمة الإسلامية إلى المنهج السليم، والمثل العليا في الدين. وأهم هذه المجالات التي نالت عناية المجددين في السابق وينبغي التجديد فيها في اللاحق أيضاً:

أ- السعي لإعادة الخلافة الراشدة.

ب - السعي في مجال الاجتهاد والتشريع.

ج - السعي في مجال تصحيح الانحرافات.

أما المجال الأول فقد قام به في السابق الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه فهو المجدد الأول في تاريخ هذه الأمة، وكانت الخلافة تقوم على المبادئ التالية:

١- **الشورى**: وهو يشمل طريقة اختيار الخليفة كما يشمل طريقة إدارة دفة الحكم، ويتضمن كذلك بالضرورة الحق في إبداء الرأي وتوجيه النقد النزيه الذي غايته إظهار الحق، وهذا المجال يكاد يكون معدوما الآن، وتحت غطاء الديمقراطية يمارس الحكام اليوم ألوانا من الاستبداد ضد الشعوب.

٢- **الأمانة**: وذلك في تنفيذ هذا المبدأ أي اختيار من تتوفر فيه الكفاءة وحسن السيرة دون أي محاباة أو عصبية، وحسن التصرف في المال العام، مع التزام **الشرعية** في جمعه من موارده، وهذا المجال معدوم تماما، فليست هناك مراعاة للكفاءة، ولاشرعية في جمع المال والتصرف فيه.

٣- **العدل**: ومن لوازمه الحكم بما أنزل الله تعالى دون تأويل أو تحريف أو تجزئة، والمساواة بين الناس من غير أن تكون لأي فئة دائرة من الحصانة والامتيازات، وما أكثر الحصانات والامتيازات التي يتمتع بها من ينتخب اليوم، كما أن المساواة بين الناس تكاد تكون شبه معدومة الآن.

٤- **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:** وهذا مبدأ جامع، ومن تفاصيله السعي لإصلاح دين الرعايا ونشر العلم، وإقامة الجهاد لتمكين الإسلام وإعلانه في الأرض. وقد اكتمل تنفيذ هذه المبادئ في الصدر الأول من تاريخ الإسلام، وأظلت الخلافة الرشيدة الأرض ثلاثين عاما انتهت بنزول الحسن عن الخلافة عام ٤١ هـ.

ثم بدأت هذه المبادئ تنهار الواحدة تلوى الأخرى، وتضعف شيئا فشيئا إلى أن أزيل من الأرض في هذا العصر اسم الخلافة بالكلية، وأصبحت الزعامة والقيادة في أيدي العتاة والجبارين، وقد اتجهت جهود المصلحين والمجددين من الأمة الإسلامية في كل العصور لهذه الناحية التي هي من أهم واجبات الدين سعيا وراء إعادة الخلافة الراشدة.

وهذا المبدأ وإن تحقق في عهد عمر بن عبد العزيز، إلا أنه بعد وفاته أصابت النكسة مرة أخرى نظام الخلافة وعاود سَيْرَه إلى الوَرَاء، وكانت الجهود لإحداث التغيير السياسي المنشود تسير في خطين:

الخط الأول: طريق الخروج المسلح، وهذا ما تقوم به الآن بعض الجماعات لإحداث تغيير في الحكم، إلا أنها لم تحقق ذلك بل أدى ذلك إلى تشويه صورة الإسلام والمسلمين، حيث استغل الغرب موقف بعض الجماعات التي تسعى لإحداث تغيير في الحكم بالقوة، وصنفها ضمن الإرهابية، ووصفوا الإسلام بأنه يدعوا إلى الإرهاب، ولم يسلك أحد من المجددين طريق القوة، وإن كان

بعضهم قد اتهم بالتحريض الخفي في بعض أعمال العنف والتمرد، ولكن التهمة لم تثبت، فالشافعي مثلا قد اتهم مع جماعة بمحاولة الشروع في الثورة وحُمِل مكبّلا في قيده من اليمن إلى بغداد، ولكنه استطاع أن يثبت براءته.

والخط الثاني: الطريق السلمي الذي اعتمد أسلوب توجيه النقد، وإسداء النصح للحكام مشافهة أو كتابة، وهذا المنهج هو السائد والمشهور، ولذا استطاع المجددون أن يحدثوا تغييرا في المجتمع دون أن يصطدموا مع الدولة بل كان لبعضهم قبول ومكانة عظيمة لدى الدولة(١٩).

المجال الثاني الاجتهاد والتشريع: وذلك ببذل الجهد الكبير في سبيل استجلاء حكم الإسلام في قضية من قضايا الفقه الجزئية حتى يواكب الفقه الإسلامي تطورات الزمان ويلبي حاجات البشر، فقد تحدث أقضية لم يتبيَّن حكم الدين فيها، فلا بد للمجدد وهو يعيد الناس إلى دائرة الدين ويصبغ شؤونهم بصبغته أن يتناول هذه المسائل بالنظر والتمحيص ويبيِّن موقف الدين منها ويقدم حلولاً للمشاكل، ويضع الضوابط والحدود التي تسمح للحياة -من جهة- بالتطور والتغيير، وتجعله -من جهة أخرى- داخلا تحت موازين الدين وقيمه، ومحكوما بإطاره وتصورات ،وهذا ما قام به الإمام الشافعي رحمه الله في القرن الثاني، حيث قام بتدوين أصول الفقه والدفاع عن السنّة، فهو أوّل من جمع مباحث أصول الفقه، وضم شتاتها،ودونها في كتاب واحد وجعلها علما مستقلا(٢٠).

وتتضح أهمية أصول الفقه في أنه كان وسيلة للتعرف على الأحكام التي لم ينص عليها القرآن والسنّة، فهو يساعد على فهم النصوص وأخذ الأحكام منها بواسطة الأمارات والدلائل التي جاءت بها النصوص ، فقد وضع الشافعي رحمه الله قواعد وضوابط كلية للاهتداء إلى كيفية التشريع بواسطتها.

وسمي ناصر السنّة لأنه كان يذبّ عن الأثر، وقال أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى: "رحم الله الشافعي لقد كان يذبّ عن الآثار" وقال أبو زرعة رحمه الله: "ما أعلم أحدا أعظم منّة على الإسلام في زمن الشافعي، ولا أحدا ذبّ عن سنن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مثل ذبّ الشافعي، ولا أحدا كشف عن سوءات القوم مثل كشفه"(٢١). وقد ظهرت في عهده ثلاث انحرافات في مجال السنّة.

أ- انحراف يرى أن الحجّة في القرآن وحده وينكر أن تكون السنّة مصدرا من مصادر التشريع، وهذا النوع من الانحراف موجود الآن أيضاً.

ب - وانحراف ينكر أن تستقل السنّة بتشريع الأحكام ولا يقبل من السنّة إلا ما كان في معناها نص صريح من القرآن، وهذا الانحراف موجود أيضاً.

ج - وانحراف يقبل من السنة ماكان متواترا، أما ماكان خبر آحاد فلا يرى فيه حجة.

وقد تصدى الشافعي لهذه الانحرافات بلسانه وقلمه، وأبان التوازن والتوافق بين النصوص والرأي دون شطط ولا تطرف، وأعاد

الناس إلى النهج الوسط السليم، وبجهوده في هذا المجال قدم نموذجا للتجديد في مجال الاجتهاد والتشريع، وأحيا مَعلماً هاما من معالم الدين، وكان الناس قبل الشافعي فريقين: أصحاب الحديث وأصحاب الرأي فلما جاء الشافعي جمع بينهما ، ولذا كله تعتبر جهوده نموذجا من جهود المجددين في هذه الناحية الهامة من نواحي التجديد، وخاصة وأنه قد ظهرت في هذا العصر طائفة تفرق بين القرآن والسنة وهم العصرانيون الذين يريدون التطوير في الدين بحجة مجاراة العصر وتطوراته(٢٢).

ومن مجالات التجديد **تصحيح الانحرافات**: وهذا ماقام به الإمام أبو الحسن الأشعري والإمام الغزالي رحمهما الله تعالى . ومن الانحرافات التي كانت موجودة في السابق وتوجد الآن في عصرنا هذا الانحراف الفكري والانحراف السلوكي.

أما الانحراف الفكري: فهو خطأ في الإدراك والتصور بحيث لا يرى المرء الحق أصلا أو يراه على خلاف ما هو عليه، ويظن الصواب خطأ، والخطأ صوابا، ويرى الحسن قبيحا، والقبيح حسنا، وهذا النوع من الانحراف يؤثر في الاعتقادات والمفاهيم، ويغير ويبدل في أسس الدين ومبادئه.

وأما الانحراف السلوكي: فهو انحراف ناشئ عن الشهوات والميل إليها، وهذا النوع من الانحراف هو ناتج عن ضعف في العزيمة والإرادة، ويؤثر في الأخلاق والأعمال مع بقاء المبادئ والمفاهيم صحيحة سلمية.

والانحراف الفكري يسمى **انحراف بدعة**، أما الانحراف السلوكي فهو انحراف معصية ناشئ عن شهوة، والنوع الأول أخطر من النوع الثاني؛ لأن انحرافات الأفكار والمبادئ تقود حتما إلى انحراف السلوك والأخلاق كما أن صاحبها من النادر أن يرجع إلى الحق لأنه يرى أنه على حق، وهذا معنى قول العلماء: "البدعة أحب إلى إبليس من المعصية، لأن البدعة لا يتاب منها، والمعصية يتاب منها" ويقول ابن تيمية رحمه الله تعالى شارحا هذه العبارة "ومعنى قولهم: إن البدعة لا يتاب منها أن المبتدع الذي يتخذ دينا لم يشرعه الله ولا رسوله قد زيّن له سوء عمله فرآه حسنا، فهو لا يتوب منه مادام يراه حسنا لأن أول التوبة العلم بأن فعله سيئ ليتوب منه، فمادام يرى فعله حسنا وهو سيئ في نفس الأمر فإنه لا يتوب، ولكن التوبة منه ممكنة وواقعة بأن يهديه الله ويرشده حتى يتبيّن له الحق"(٢٣). وقد شملت جهود المجددين تصحيح الانحرافات في المجالين: الفكري والسلوكي.

فقد تصدى الإمام الأشعري رحمه الله تعالى لتيارات الانحراف الدخيلة في المجتمع المسلم في عصره، وكان له باع طويل في معرفة الانحرافات الرائجة في عصره، واطلاع واسع على آراء وأفكار الفرق المختلفة، وكانت جهوده تتركز على المناظرات، والتأليف، وإعداد الرجال الذي خلفوه في حمل الراية من بعده مثل القاضي أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني، وأبو إسحق إبراهيم بن محمد الإسفراييني.

أما الغزالي: فيعتبر نموذجا من المجددين الذين لهم جهود مشهورة في تصحيح الانحرافات، ولذا يلقب بحجة الإسلام، ويعرف كتابه باسم **إحياء علوم الدين** وقد كان الإمام الغزالي رحمه الله من المجددين في القرن الخامس، وقد كانت جهوده في هذا المجال متنوعة، منها نقد الفلاسفة، وعلم الكلام، والباطنية أيضاً، وغلاة المتصوفة وإلى جانب ذلك كله كان يعتبر الغزالي رائدا في مجال التربية فلذا كانت كتبه إلى يومنا هذا المرجع الذي يرجع إليه الكل سواء من يحبه ومن يبغضه في ذلك، فنفع الله به العباد والبلاد.

المبحث الثالث : تعدد المجددين في عصر واحد

قد يكون المجدّد واحدا وقد يكونون متعددين، وقد يكون في قطر واحد أو يتواجدون في أقطار متعددة، وبه قال عدد من العلماء منهم ابن الأثير والذهبي وابن كثير وابن حجر رحمهم الله جميعا، وقالوا: الأولى أن يحمل الحديث على العموم فلفظة "من" تقع على الواحد والجمع، وكذلك لا يلزم أن يكون المجدد من الفقهاء فقط كما ذهب إليه بعض العلماء، فإن انتفاع الأمة بالفقهاء، وإن كان عاما في أمور الدين فإن انتفاعهم بغيرهم أيضاً كثير مثل أولي الأمر وأصحاب الحديث والقرّاء والوعّاظ وأصحاب الطبقات من الزهّاد، فإن كل قوم ينفعون بنفع لا ينفع به الآخرون إذ الأصل في حفظ الدين حفظ قانون السياسة وبث العدل والتناصف الذي به تحقن الدماء ويتمكن من إقامة قوانين الشرع، وهذه وظيفة أولي الأمر، وكذلك أصحاب الحديث ينفعون بضبط الأحاديث التي هي

أدلة الشرع، والقراء ينفعون بحفظ القراءات وضبط الروايات، والزهّاد ينفعون بالمواعظ والحثّ على لزوم التقوى والزهد في الدنيا، فكل ينفع بغير ما ينفع به الآخر، ولكن الذي ينبغي: أن يكون المبعوث على رأس المائة مشهورا معروفا مشارا إليه في كل فن من هذه الفنون[٢٤].

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: (نبّه بعض الأئمة على أنه لا يلزم أن يكون في رأس كل قرن واحد فقط، بل الأمر فيه كما ذكره النووي رحمه الله في حديث "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق" في أنه يجوز أن تكون الطائفة جماعة متعددة من أنواع المؤمنين، ما بين شجاع وبصير بالحرب،وفقيه ومحدّث ومفسّر وقائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وزاهد وعابد، ولا يلزم اجتماعهم ببلد واحد، بل يجوز اجتماعهم في قطر واحد وتفرقهم في الأقطار، ويجوز تفرقهم في بلد واحد، وأن يكونوا في بعض دون بعض، ويجوز إخلاء الأرض كلها من بعضهم أولا فأولا إلى أن لايبقى إلا فرقة واحدة ببلد واحد، فإذا انقرضوا أتى أمر الله، ثم قال: وهذا متجه، فإن اجتماع الصفات المحتاج إلى تجديدها لا تنحصر في نوع من الخير ولا يلزم أن تجتمع جميع خصال الخير كلها في شخص واحد، فكل من اتصف بشيء من ذلك على رأس المائة فهو المراد تعدَّدَ أم لا؟[٢٥]

وقال ابن كثير رحمه الله تعالى: "الصحيح أن حديث التجديد يشمل كل فرد من آحاد العلماء من هذه الأعصار ممن يقوم بفرض

الكفاية في أداء العلم عمن أدرك من السلف إلى من يدركه من الخلف"[٢٦].

المبحث الرابع: شروط المجدد

ذكر العلماء للمجدد شروطا عديدة تعتبر بمنزلة الضوابط الهامة التي ينبغي توافرها، فمنها ما يعود إلى المواهب والصفات الذاتية التي رأى السلف أن المجدد ينبغي أن يكون متحليا بها، ومنها ما يرجع إلى الأعمال التي يقوم بها في حياته، ومنها ما يرجع إلى مدى الانتفاع به وشهرته وآثاره التي تركها في عصره. أما ما يخص الصفات الذاتية للمجدد فإنه من الضروري أن يكون حائزا على مواهب كثيرة، وسجايا متعددة تؤهله بمهمة هي شبيهة بمهمة الأنبياء عليهم السلام، وأن تكون ملكاته العقلية، وقدراته الفكرية تمكنه من أن يكون ذا قدم راسخة في العلوم، وذا نظر ثاقب يستطيع به أن يحوز ملكة نقدها وبيان صحيحها من سقيمها، وأن يكون جامعا لكل فن، وأن يكون مجتهدا لديه قدرة لوضع الحلول للمشكلات التي تتولد في كل عصر في ضوء التفكير الإسلامي الأصيل[٢٧].

وأن يضطلع بعمل من الأعمال التي تدخل تحت معنى التجديد، مثل تجلية الإسلام مما يعلق به من الانحرافات والشوائب الدخيلة على مفاهيمه الأصلية، وإعادته إلى منابعه الأولى الكتاب والسنة، سواء كان ذلك في المجال الفكري ببث الآراء وإفشاء العلم بالتدريس وتأليف الكتب، أو في المجال العملي بإصلاح سلوك الناس وتقويم أخلاقهم، ويأتي في قمة ذلك إصلاح الإمارة والحكم،

وأن يكون ناصرا للسنّة قامعا للبدعة، ومن لا يكون كذلك لا يكون مجددا البتة، وإن كان عالما بالعلوم مشهورا بين الناس، يمثّل مرجعا لهم، بل لا بد أن ينضاف إلى ذلك جهد إزالة الشوائب والأخطاء النظرية في العلوم وردها إلى منابع السنّة وتصحيح الانحرافات العملية في المجتمع(٢٨).

وهذا الرأي هو الأقرب إلى القبول لأنه لا يمكن الإدعاء أن واحدا فقط في أي عصر من العصور قد عمَّ تجديده جميع مجالات الدين مع حاجة الدين إلى التجديد في أكثر من مجال، ثم إن تحديد المجدد إنما هو بالظن والظن يخطئ ويصيب، فلا مجال إذا للادعاء بأن شخصا بذاته هو المقصود بالحديث، فضلا عن كونه واحدا أو أكثر.

وهناك من يرى أن المجدد يكون واحدا في كل عصر ولا يتعدد وهو مذهب الإمام السيوطي رحمه الله، وحجته في ذلك رواية البيهقي عن طريق أحمد بن حنبل وفيها "إن الله يمنّ على أهل دينه في رأس كل مائة سنة برجل من أهل بيتي يبين لهم أمر دينهم، وإني نظرت في سنة مائة فإذا هو رجل من آل رسول الله - صلى الله عليه وسلم- وهو عمر بن عبد العزيز، وفي رأس المائة الثانية فإذا هو محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله"(٢٩). محل الشاهد: فقد جاء في هذه الرواية لفظ رجل، وهي أصرح في الدلالة على أن المجدد في القرن واحد، وتضيف هذه الرواية شرطاً آخر في المجدد وهو أن يكون من بيت النبوّة، وقوّى السيوطي هذه الرواية، ولذا يرى أن

يكون المجدد فردا ومن آل البيت، وقد حصر الإمام السبكي أسماء المجددين بعد القرن الثاني في اتباع المذهب الشافعي، وذلك أن الشافعي لما كان مجدد القرن الثاني وهو من آل البيت قد صار هو الإمام المبعوث الذي استقر أمر الناس على قوله، ومذهبه هو المذهب الذي استقر عليه الحال، وبعث في رأس كل مائة سنة من يقرر مذهبه(٣٠).

وقد ذكر السيوطي رحمه الله هذه الشروط وغيرها في أبيات طويلة حيث يقول:

والشرط في ذلك أن تمضي المائة ... وهو على حياته بين الفئة
يشار بالعلم إلى مقامه ... وينصر السنة في كلامه
وأن يكون جامعا لكل فن ... وأن يعمّ علمه أهل الزمن
وأن يكون في حديث قدروى ... من أهل بيت المصطفى وقد قوي
وكونه فردا هو المشهور ... قد نطق الحديث والجمهور

ولم يوافق أكثر العلماء الإمام السيوطي رحمه الله فيما ذكره من كون المجدد واحدا لكل قرن وإن كان السيوطي قد نسب هذا الرأي إلى الجمهور في قصيدته المشهورة(٣١)، وكذلك خالفوه في كونه من أهل البيت فقط بل قالوا يجوز أن يكون متعددا في سنة واحدة وفي مجالات متعددة ، وليس بشرط كذلك أن يكون من أهل البيت، وإنما المعيار الذي يعرف به المجدد ما يتركه من خلفه من أصحاب وتلاميذ ينشرون آراءه، ويوسعون دائرة الانتفاع بمصنفاته وأعماله الإصلاحية، وأن تكون جهوده الإصلاحية ذات تأثير بيّن في

اتجاهات الفكر والعلم وفي حياة الناس، وأن يعمّ علمه ونفعه أهل عصره، وأن تكون مؤلفاته مشهورة ذائعة، وأن لا يقتصر النفع به في مجال محدود، بل ينبغي أن يتكون في حياة المجدد ومن بعده اتجاه علمي وعملي متميّز(٣٢).

وأما حساب المائة سنة فقد يكون باعتبار التاريخ الهجري، أو يبدأ من وفاة النبي -صلى الله عليه وسلم- أو من بعثه، أو من مولده، لأن الحديث سابق لاستخدام التاريخ الهجري المعروف، وعلى هذا فقد يكون المجدد في أول المائة أو وسطها أو آخرها، وخاصة أنه قد يكون في وسط السنة من هو أفضل وأحق بلقب المجدد ممن هو في رأس القرن، ولكن الذي عليه العمل اعتبار نهاية القرن، إذ هو التوقيت الزمني لكل دورة من دورات التجديد، وقد جعل العلماء هذا التوقيت إحدى القواعد لضبط وحصر المجددين، وهذا ماجعلهم يستبعدون الإمام أحمد بن حنبل من المجددين لأنه توفي سنة ٢٤١هـ فلم يكن يومئذ عند رأس السنة مشهورا والله أعلم بالصواب.

المبحث الخامس: مفهوم التجديد في هذا العصر

أما في هذا العصر فقد حصل انحراف في فهم معنى التجديد حيث حلت محله كلمة التطوير والتحديث والعصرانية، وذلك بحجة التوافق مع العصر الحديث، أو الملاءمة بينها وبين الحضارة الغربية الحديثة.

فكانت بداية هذا التغير من منتصف القرن التاسع عشر

الميلادي، فحركة التجديد كانت واسعة شملت جميع الأديان السماوية اليهودية والنصرانية والإسلام،وكانت تعرف في الفكر الغربي بأسماء مختلفة مثل Reformation (إصلاح) و Renaissance (ولادة جديدة) و Modernism (العصرية أو الحداثة)، فهي لا تعني مجرد انتماء إلى العصر،وإنما هي وجهة نظر في الدين مبنية على الاعتقاد بأن التقدم العلمي والثقافة المعاصرة يستلزمان إعادة تأويل التعاليم الدينية التقليدية على ضوء المفاهيم الفلسفية والعلمية السائدة، والغاية من هذه الحركة تطويع مبادئ الدين لقيم الحضارة الغربية ومفاهيمها، وإخضاعه لتصوراتها ووجهة نظرها في شؤون الحياة. وقد أطلق هذا المصطلح بصفة خاصة على حركة داخل الكنيسة الكاثوليكية الرومانية التي ظهرت في آواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين، كما أنه قد نشأت في اليهودية فرقة كانت أفكارها تسير في خطوط متوازية مع ما نشأ داخل النصرانية، وقد وجدت بين المسلمين منذ القرن الماضي نزعات مشابهة أيضاً[٣٣].

وفيما يلي نلقي نظرة سريعة على هذه الحركات في الأديان الأخرى لكي نعرف مدى تأثر دعاة التطوير من المفكرين الإسلاميين بتلك الأفكار، وبعدهم عن مفهوم التجديد في الدين الذي كان سائدا قرابة ثلاثة عشر قرنا ونصف.

نشأت نزعات التجديد بين اليهود في ألمانيا في أول الأمر عرفت باسم اليهودية المتحررة، وتسمى أيضاً باليهودية التجددية أو الإصلاحية، وبدأت بمحاولات لجعل الصلوات والأناشيد الدينية

ذات جاذبية وبخاصة للشباب، وذلك لكي يقلل من اندفاعهم لترك دين آبائهم، وبدأت هذه التعديلات بتذليل الصعوبات اللغوية وكتابة الصلوات بلغة سهلة، وأدخلت آلة حديثة تعزف مع الصلاة، وذلك بحجة "أن الدنيا كلها تتغير من حولنا فلماذا نتخلف نحن".

ولم تكن هذه الحركة قاصرة على ألمانيا بل تعدتها إلى البلاد الغربية، فدخلت الجاليات اليهودية في فرنسا وإنجلترا وأمريكا وغيرها وذلك في منتصف القرن التاسع عشر الميلادي.

وأما النصرانية فكانت بشقيها -الكاثوليكية والبروتستانتية- تشهد تطورات مماثلة تشترك في نفس الهدف وهو إيجاد التآلف بيْن إيمان الآباء وبين أفكار العالم الحديث، ومن أجل التوفيق بين المعارف الجديدة وعقائد الدين انبرى رجال الدين أنفسهم لإعادة تأويل هذه العقائد على ضوء العلم والفلسفات الحديثة.

يقول المفكر برسي جاردنر Percy Gardner: "إن العصرانية Modernism مبنية على التطور العلمي والمنهج النقدي التاريخي، وإن أهدافها ليست هي طرح وإلغاء حقائق الدين المسيحي، ولكن ما ترمي إليه هو إنعاش هذه الحقائق وتجديدها، على ضوء المعرفة النامية،وإعادة تفسيرها بطريقة تلائم ظروف العصر الثقافية". ويقول: فرنون ستور: Vernon Storr "العصرانية هي تلك المحاولات التي تبذلها مجموعة من المفكرين لتقديم حقائق الدين المسيحي في قوالب المعرفة المعاصرة... إننا الآن لا نركب المركبات التي تجرها الخيول، ولا نلبس ملابس أجدادنا، ولا نتكلم لغتهم، ولا نؤمن أن

الأرض هي مركز النظام الشمسي كما كانوا يؤمنون، فلماذا في ميدان اللاّهوت نُكْرَه على أن نفكر بعقول العصور البالية، الويل للكنيسة التي تغمض عينها فتعمى عن رؤية نعمة المعرفة الجديدة"(٣٤).

وهذه النظريات والآراء قد أثارت اعتراضات وضجة كبيرة وسط اليهود في أول الأمر وقوبلت بالهجوم والنقد من أكثر من مفكر يهودي، ومن أشهر هؤلاء المفكرين "هوسامون رفائيل هرش" فقد تزعّم الموقف التقليدي وهاجم الحركة الجديدة بفكره وقلمه، وذلك بحجة أن الحركة اليهودية تسعى لجعل العصر هو الحاكم إما أن تتكيف اليهودية معه أو تموت، وكان يرى أن الطريقة الصحيحة أن تجعل التوراة وما فيها من حقائق ثابتة معيارا لما في العصر من خير أو شر، لأن التوراة هو في المنزلة العليا فوق متغيرات الحضارة من غير أن تغمض التوراة عينها عن كل ما هو نافع في المعرفة الجديدة، ويوجز رأيه في عبارات قليلة حيث يقول: "إن الدين في نظرهم صحيح ما دام لا يتعارض مع التطور، وفي نظرنا التطور صحيح ما دام لا يتعارض مع الدين" وهكذا أسس تيارا فلسفيا وفكريا قويا وترك وراءه خلفاء يتبعونه.

المبحث السادس: مفهوم التطور الصحيح

ومفهوم التطور الصحيح الذي يتفق مع التجديد هو ماذكره الشيخ محمد العلوي حفظه الله حيث يقول: "الشريعة الإسلامية تساير كل عصر وتصلح لكل جيل وتدور مع واقع الحياة، وفي أصولها التشريعية القوةُ الكاملة التي تمدنا بتشريعات حيّة نامية

متطورة تكفل للناس في مختلف بيئاتهم وعصورهم العدالة والاطمئنان والحياة الكريمة الطيبة، فهي تتسع لكل ما يجدّ للناس من أقضية، وتقوم بتنظيم شؤونهم والوَفاء بحاجاتهم مهما تباعدت ديارهم، وتباينت أجناسهم واختلفت عاداتهم وطباعهم، ولا يجحد ذلك إلا من سفه نفسه"... والناظر في الفقه الإسلامي وأصوله وقواعده لا بد أن يسلم منصفا برحابة أفق الشريعة وتمام اقتدارها وصلاحيتها على تنظيم حياة الناس وتكفلها بمعالجة شؤونهم، وأنها لم تجر أحكامها على طريقة واحدة من التفصيل والبيان بل عالجت بعض المسائل على استقلال وأدمجت كثيرا من المسائل تحت قواعد كلية وتركت للمستنبطين من أولى العلم تطبيق هذه القواعد الكلية على المسائل الجزية وبهذا المعنى ينبغي أن نفهم معنى التطور والتجديد في الشريعة الإسلامية[٣٥].

والأحكام في الشريعة الإسلامية من حلال وحرام ترجع إلى قاعدتين عظيمتين: أدلة قطعية وأخرى ظنية، فالأدلة القطعية: هي التي وصلت عن طريق قطعي، ويدخل تحتها النصوص التي وصلت إلينا بشكل متواتر ولا تحتمل في دلالتها أكثر من معنى واحد كالأمر بالصلاة والنهي عن الزنا، فهذه لا يسع المؤمن أن يجحدها أو يشك فيها لأنها مبادئ وأحكام قطعية، ونصوصها لاتقبل التأويل والجدل.

والأدلة الظنية: هي التي لم يتوفر القطع في طريق وصولها إلينا كأخبار الآحاد على اختلاف أنواعها، أو لم يتوفر القطع في دلالتها كأن تدل على معنى مع احتمالها لمعنى آخر، وهذه يدخلها

الاجتهاد والنظر ويدور المجتهد في فلك تفسيرها وبيان مدلولها فقط، ولا يخرج إلى حد مخالفتها والخروج عليها بلا مبرر، فالنص قد يحتمل أكثر من معنى دون أن يكون ثمة ما يقطع بصحة معنى واحد منها دون المعاني الأخرى، وإنما يمكن ترجيح المعنى دون الآخر بالاجتهاد والنظر والبحث، ويمكن ترجيح المعنى المرجوح في زمن آخر وقضية أخرى تقتضي ترجيحه لمصلحة، فالانتظام والتناسق التام بين الأصول والقواعد الثابتة وبين الحوادث والنوازل العصرية المختلفة هو العامل الرئيسي الذي أراده الله لحفظ هذه الشريعة وبقاء هذا الدين مصونا عن عبث العابثين، وتخريب المخربين، وتحريف الغالين، وانتحال المبطلين ودعاة التجديد والتطوير المعاصرين"[٣٦]، وأن هذا الانتظام والتناسق يعتمد على سمات وصفات تعتبر أسسا للتطور والتجديد والكمال:

أ- فتح باب الاجتهاد: فالتشريع الإسلامي يقوم على الاجتهاد لأن الأحكام التي وردت نصوصها في الكتاب والسنة معدودة ومحدودة.

ب- اعتبار المصلحة في التشريع الإسلامي؛ لأن التكاليف الشرعية كلها راجعة إلى مصالح العباد في دنياهم وآخرتهم والله غني عن عبادة الكل، فلا تنفعه طاعة المطيعين ولا تضره معصية العاصين، وأن مصالح الآخرة لا تتم إلا بمصالح الدنيا.

ج- العناية بالقواعد الكلية الجامعة؛ لأن الشريعة الإسلامية أقامت دعائم كلية وقواعد جامعة ينبني على كل دعامة منها أصول

وأحكام يستخرجها العارف بطبيعة النوازل، و العالم بمقصد الشارع في أمثاله.

د- الدعوة إلى فتح باب العلم، وذلك بالتأكيد على فضله،والتحريض على اكتسابه.

هـ- عدم وجوب الالتزام بمذهب معين، فمن أصول الكمال في الشريعة الإسلامية المرونة وعدم الجمود في التزام رأي معين، أو مذهب خاص فيما شأنه الاجتهاد والنظر لأن النص الشرعي قد يحتمل أكثر من معنى واحد دون أن يكون ثمة ما يقطع بصحة معنى واحد منها دون المعاني الأخرى[٣٧]، فواجب الفقيه عدم الجمود في التزام رأي معين أو مذهب خاص فيما شأنه الاجتهاد والنظر، لأن النص الشرعي قد يحتمل أكثر من معنى واحد دون أن يكون ثمة ما يقطع بصحة معنى واحد منها دون المعاني الأخرى، ولم يوجب علينا الشرع التزام معنى ظهر رجحانه عند إمام أو عالم مهما تغيرت الأحوال واختلفت الأزمنة، بل عذر الخلق إذا ما اختلفوا فيها ورفع عنهم الحرج ومنح المخطئ منهم في اجتهاده أجرا والمصيب أجرين تشجيعا للبحث والتأمل لاستجلاء ما فيه المصلحة الراجعة للجميع.

وقد فهم البعض المرونة والمسايرة في الشريعة على غير المراد، وذهب بهم الوهم إلى تصور أن الإسلام لا يرد شيئا مما يجدّ ويحدث كائنا ما كان، كما أن البعض الآخر ظن قصور الشريعة عن الوفاء بحاجة البشر في كل زمان ومكان فوصفوا الشريعة بالجمود والخمود وادعوا أنها لا تصلح لهذا الزمان، ولا يمكن أن تساير روح

العصر، وقالوا لابد من التطوير في الدين لأن العصر الحاضر بظروفه وعلومه ومعارفه، وتقدمه وتطوره لا يناسبه ولا يتلاءم معه الفكر الديني التقليدي القديم الذي نشأ وتكون متأثرا بظروف عصره السائد فيه.

المبحث السابع: طريقة معالجة المستجدات

ونحن نعيش الآن في عصر تكاثرت فيه الآراء والفلسفات والاتجاهات، وتشعبت فيه العلوم والمعارف، وعظم افتتان الناس بالتقدم العلمي والتكنولوجية العصرية، وتكوَّن لدى الناس من جراء ذلك كثير من الشبه والأوهام لبعدهم عن كتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم- مع كثرة علومهم الدنيوية.

فلذا يجب على طالب العلم أن يتفقه في أمور الدين، وأن يتزود بعد ذلك بالثقافات والمعارف والعلوم المختلفة التي تساعده على مخاطبة الناس على مختلف ميولهم وثقافاتهم، وذلك بنية إقناعهم واستنقاذهم من براثن الفكر والتصور الخاطئ الذي يحملونه، والناس غالبا لا يثقون فيمن يظهر متساهلا أمام ثقافات العصر وعلومه بل ربما ينظرون إليه نظرة دونية؛ لأنهم يظنون أنه ليس أهلا لإرشادهم لخير دنياهم وأخراهم، فيرون أنهم أعلم منه وأدرى بما يضرهم وينفعهم في أمور الحياة، فمن هنا تأتي أهمية التفقه بفقه الموازنات[٣٨]، وفقه الأولويات، وفقه الواقع.

فبفقه الموازنات والأولويات يضع الفقيه كل شيء في موضعه، فلا يقدم ماحقه التأخير، ولا يؤخر ماحقه التقديم، ولا يصغر الأمر الكبير، ولا يكبر الأمر الصغير، ولا يُعَقِّد الأمور على الناس ولا

يغلق أمامهم باب التوبة، ولا يقنطهم في رحمة الله، ولا يجعل بينهم وبين الشريعة عقبة، ولايحول بينهم وبين الاستفادة من التقدم العلمي العصري وعند ذلك يكون له قبول، ولكلامه تأثير، لأنه بهذا الفقه يجلب الناس إلى الأهم فالأهم، لأنه يراعي درجات التكاليف الشرعية، وتقديم الأصول على الفروع، والواجبات على المستحبات والمحرمات على المكروهات، والضروريات[٣٩] على الحاجيات، والحاجيات[٤٠] على التحسينات[٤١].

وبفقه الواقع يستطيع أن يحل لهم مشاكلهم على هدي من دين ربهم؛ لأن الناس في هذه الأزمنة شغلتهم همومهم التي كثرت، وأعباء الحياة التي ازدادت تعقيدا عن ذي قبل، فيحتاجون الفقيه الذي يقدم لهم الحل الواقعي الأمثل القابل للتطبيق في أرض الواقع إلا أن أكثر الفقهاء أغفلوا ذلك تماما. وهذا ماجعل عددا من المفكرين يسعون إلى محاولة إيجاد مواءمة بين الإسلام وبين الفكر الغربي المعاصر، ويطالبون بالتجديد أو التحديث أو التطوير في الدين، إلا أن بعضهم ذهب بعيدا في فهم معنى التطوير، وطالب بإعادة النظر في تفسير وتأويل بعض تعاليم الدين، وبعدم الأخذ بتفسير الفقهاء السابقين وفهمهم للدين بحجة أنهم عاشوا في زمان غير زماننا، وفي عصر غير عصرنا وأن الفقهاء المعاصرين يقلدونهم، ولايجتهدون في معالجة القضايا المستجدة إلا في إطار أقوال المذاهب المشهورة، فحصل هنا خلط كبير وزلت أقلام كثير من هؤلاء المفكرين دعاة التطوير والتجديد في الدين.

وكان لجمود الفقهاء وتعصبهم لآراء المذاهب، وقلة إلمامهم بما يدور حولهم، وعدم معرفتهم لما يحتاج إليه عصرهم من القضايا الشائكة التي تتطلب المعالجة الصحيحة على ضوء الشريعة دَوْرٌ كَبِيْرٌ لنداء هؤلاء المفكرين بإعادة النظر في فهم نصوص الدين بما يتفق مع العصر الذين نعيش فيه وعدم الأخذ بأقوال الفقهاء... إلى غير ذلك.

ونحن نرد بشدة على هؤلاء الذين يظنون أن المذاهب الفقهية إنما هي مظهر من مظاهر الفرقة والشقاق بين المسلمين عامتهم وخاصتهم، ومن ثم اعتبروا اختلاف الفقهاء في بعض الأحكام الشرعية شيئاً مقيتا ومذموماً، وسبباً من أسباب تخلف المسلمين، وقالوا: إذا أراد المسلمون أن يتقدموا فلا بد من نبذ هذه المذاهب، والكتب التراثية التي يعكفون على قراءتها ليلا ونهارا، ويكتفوا بالكتاب والسنة، ويقتصروا عليهما في استنباط الأحكام دون الرجوع إلى أقوال العلماء.

ونعذر الفقهاء الأجلاء في اختلافهم في فهم النصوص لأن هناك أسبابا دعتهم إلى ذلك، ولأن الخلاف الفقهي الذي هو عبارة عن الآراء والاجتهادات الفقهية المتنوعة التي توصل إليها الفقهاء عن طريق بذل وسعهم وإفراغ جهدهم في معرفة الأحكام الشرعية لما كان يعرض عليهم من القضايا والنوازل التي لم يرد فيها نص من الكتاب والسنة،فهو اختلاف أملاه الاجتهاد والعلم والفقه ودفع إليه الإخلاص لله، وإقامة دينه بالبحث عن حكم ما جدّ من وقائع الحياة، واختلاف اقتضته أيضاً طبيعة اللغة ومناهج الاستنباط فضلا عن

تفاوت الفقهاء المجتهدين في مداركهم وقدراتهم العقلية، ومثل هذا الاختلاف واقع حتى في حياة الناس العامة، وهو لا يتجاوز الفروع والجزئيات كما أنه لا يبعد عن دائرة الظنيات من الأدلة، وبذلك كان اختلاف رحمة وتوسعة للمسلمين، لا اختلاف شقاق وفرقة، وهذا النوع قد وقع في عهد الصحابة والتابعين، وتناقله الفقهاء قرنا بعد قرن، وجيلا بعد جيل، وساهم في انتاج مادة فقهية غزيرة اتسع بها نطاق الفقه الإسلامي وتأسست به قواعده، وقام عليها البحث الأصولي كما ذكرت في أول البحث، فبلغ بذلك الفقه قمة الإنضاج والاكتمال والاستواء. (٤٢).

ولكننا لا نعذر أتباع المذاهب التقليديين في جمودهم وتعصبهم للرأي مهما يكن الدليل ضعيفا، لأنهم أساءوا فهم الاختلاف وحقيقته، وشوّهوا معنى المذاهب الفقهية، وحمّلوا غيرهم بذلك على أن يعتقدوا أن اختلاف الفقهاء إنما هو اختلاف تحزّب وافتراق، لأن هذا الخلاف كان بدافع الأهواء والنزعات الذاتية، أو الحزبية، أو السياسية أو غير ذلك مما لا صلة له بما ذكرناه سابقا من الخلاف الفقهي المقبول(٤٣).

فالخلاف القائم على أساس الهوى لا عبرة به في الشرع، وتقليد شيء من ذلك يعتبر باطلاً في ميزان التدين، وهو ذريعة إلى الفرقة والتمزق ونشوء الشيع والأحزاب، ويجر إلى الابتداع في الدين، واتباع المتشابه من القرآن، ومثل هذا التعصب هو الذي أفضى ببعض الفقهاء إلى اختلاق أحاديث في مسائل فقهية بقصد

تقريرها أو نفيها ومحاجة المخالف فيها، ولكن الله وفَّق علماء الحديث لتنقية هذا النوع من الأحاديث، وبيان الصحيح من السقيم.

ومن الخلاف المذموم الخلاف الواقع بسبب الجهل بطرق الاستنباط وعدم الحصول على أهلية الاجتهاد، وهذا ما جعل بعضهم يذهب مذهبا بعيداً في فهم النصوص وطرق الاستنباط.

ويقول الإمام الشاطبي رحمه الله: موضحا حقيقة الخلاف، والفرق بين الخلاف المقبول والخلاف المردود "أن اختلاف الفقهاء بسبب الاجتهاد الصحيح المستجمع لشروطه لا يعتبر في الحقيقة اختلافا، وإنما هو تعدد الآراء والاجتهادات، وأما الخلاف الحقيقي الذي تصدق عليه كلمة الخلاف بكل معانيها فهو الذي منشؤه الهوى المضل الذي لم يتحر فيه قصد الشارع باتباع أدلته جملة وتفصيلا"(٤٤).

وهذا الملاحظات التي أشرت إليها وغيرها من الملاحظات التي ذكرها المتأخرون من المفكرين الإسلاميين، وإن كانت موضع اتفاق إلا أن الطريقة التي سلكها بعض المتأخرين ليست مقبولة، لأنها تؤدي إلى التنكر للتراث الإسلامي، ورفض كل ما يمت إلى الماضي بحجة الكف عن الولاء الأعمى لهم، وبحجة أننا أتباع الإسلام ولسنا أتباع زيد وعمر، وبحجة أن أحكامهم غير ملزمة لنا، وأن الأحكام الملزمة الوحيدة هي ما جاءت به النصوص، وبحجة أنهم يجهلون قضايا العصر ويقدسون النصوص فقط، وبحجة أن بعض قواعد الفقه التي وضعها الفقهاء فيها عنف وصرامة مما يعني

أنها لا تتكيف مع الأوضاع الحاضرة في الفكر، ولاشك أن الإنسان يعتبر عصره عصراً جديداً ويظن العصور الماضية عصورا متخلفة وغير متحضرة، فمن هنا يظن أن فهم الدين يختلف أيضاً باختلاف العصور، ولكننا نقول: إن التغير صحيح مادام يسير في إطار الدين وفي الاتجاه الذي يحقق غايته، ولا يكون الدين صحيحا إذا استجاب لكل تغيّر، ونقول كذلك: إن الدين في نظر بعض دعاة التطوير صحيح ما دام لا يتعارض مع التطور، والصحيح أن التطور صحيح ومقبول ما دام لا يتعارض مع الدين، فما زال الخير هو الخير بنصه وفصه، ومازال الشر هو الشر بقضه وقضيضه.

هوامش

١-سورة الجمعة: الآية: ٢.

٢-سورة الإسراء: الآية: ٨٥.

٣-سورة الإسراء: الآية: ٤٩.

٤-سورة ق: الآية: ١٥.

٥-سورة السجدة: الآية: ١٠.

٦-**المسند** ٢/ ٣٢٤.

٧-**تبيين كذب المفتري** لابن عساكر ص ٥٣.

٨-قال ابن حبان: إسناده قوي، وفي الباب عن فيروز الديلمي عند أحمد (لينقض الإسلام عروة عروة كما ينقض الحبل قوة قوة) **صحيح ابن حبان** ١٥/ ١١١، **المسند** ٤/ ٢٣٢.

٩-وهو حديث صحيح رواه الحاكم في كتاب **المستدرك**، والبيهقي في كتاب المعرفة، والطبراني في كتاب المعجم الأوسط،وصححه الحافظ العراقي وابن حجر والسيوطي، والشيخ ناصر الدين الألباني، انظر **سنن أبي داود**٤/ ١٠٩.

١٠-**مفهوم تجديد الدين** للشيخ بسطامي محمد سعيد ص ٣٠.

١١-كانت بداية مدرسة الإصلاح والتجديد على أيدي عدد من العلماء أمثال محمد عبده، وذلك بغرض تحرير الفكر من قيد التقليد، وفهم الدين على طريقة سلف هذه الأمة قبل ظهور الخلاف، والرجوع في كسب معارفه إلى ينابيعها الأولى، واعتباره ضمن موازين العقل البشري التي وضعها الله لترد من شططه وتقلل من خلطه وخبطه لتتم كلمة الله في حفظ نظام العالم الإسلامي، وهذا التعريف لم يكن تعريفا دقيقا ومحدودا مما أدى ببعض تلامذة هذه المدرسة وغيرها من المدارس العصرية إلى التوسع في فهم معنى التجديد بحجة التطوير في الدين بما يلائم هذا العصر. انظر مجلة التجديد العدد السادس أغسطس ١٩٩٩م، والفكر الإسلام الحديث وصلته بالاستعمار الغربي تأليف محمد البهي ص ١٧٢.

١٢-**جامع الأصول لأحاديث الرسول** ٣١٢/١١ تحقيق عبد القادر الأرناؤوط.

١٣-**مفهوم التجديد بين السنة النبوية وأدعياء التجديد المعاصرين** ص ١-٤.

١٤-سورة الحجر: الآية: ٩.

١٥-**مناهل العرفان في علوم القرآن** ٢/ ٥٥.

١٦-**دلائل النبوة** لابن كثير ٤٩٥.

١٧-**توالي التأسيس** لابن حجر ص ٤٨.

١٨-**فيض القدير** للمناوي ١/ ١٠.

١٩-**البداية والنهاية** لابن كثير ٩/ ٢٠٠.

٢٠-**مفهوم تجديد الدين** ص ٧٠.

٢١-**مناقب الشافعي** للبيهقي ١/ ٤٧١-٢.

٢٢-**مناقب الشافعي** للرازي ص ٢٤٢.

٢٣-**فتاوى ابن تيمية** ١٠/ ٩، ٩٣.

٢٤-المرجع السابق ص ٣٨.

٢٥-**فتح الباري** ١٣/ ٢٩٥.

٢٦-**دلائل النبوة** ص ٤٩٥.

٢٧-**فيض القدير** للمناوي ١/ ١٠.

٢٨-**فتح الباري** ٢٩٥/١٣، **فيض القدير** للمناوي ١٠/١، **تبيين كذب المفتري** لابن عساكر ص ٥٣، **عون المعبود** ٣٩١/١١، ٣٩٢، **السراج المنير** للعزيزي ١/ ٤، **جامع الأصول** ١١/ ٣٢٤.

٢٩-**توالي التأسيس** لابن حجر ص ٤٨، **طبقات الشافعية** للسبكي ص ١٩٩

٣٠-**طبقات الشافعية** للسبكي ص ١٩٩.

٣١-وقد اعتمد السيوطي رحمه الله على الرواية التي أخرجها البيهقي لحديث التجديد عن طريق أحمد ابن حنبل قال: يروي في الحديث عن النبي – صلى الله عليه وسلم – "إن الله يمن على أهل دينه في رأس كل مائة سنة برجل من أهل بيتي، يبيّن لهم أمر دينهم"، وإني نظرت في سنة مائة فإذا هو رجل من آل رسول الله –صلى الله عليه وسلم– وهو عمر بن عبد العزيز، وفي رأس المائة الثانية فإذا هو محمد بن إدريس الشافعي، فهذه الرواية صريحة في أن المجدد

يكون واحدا ومن بيت النبوة وقد قوّى السيوطي هذه الرواية، ولكن لم يكن المجددون بعد القرن الثاني من بيت النبوة، وهذا ما دفع السبكي للتغلب على هذه العقبة بأن حصر جميع أسماء المجددين للقرون بعد الثاني في أتباع المذهب الشافعي، لأن الشافعي من أهل البيت، وهو الإمام المبعوث الذي استقر أمر الناس على قوله، ومذهبه هو المذهب الذي استقرعليه الحال وبعث في رأس كل سنة من يقرر مذهبه، إلا أن هذا الكلام لم يجد قبولا لدى الآخرين. انظر **توالي التأسيس** لابن حجر: ص ٤٨، **وطبقات الشافعية** للسبكي ص ١٩٩.

٣٢-**مفهوم تجديد الدين** تأليف بسطامي محمد سعيد ص ٣٣.

٣٣-**مفهوم تجديد الدين** ص ٩٧.

٣٤-**دائرة المعارف البريطانية** (١٩٥٤م) V. 15, p. 640.

٣٥-**مفهوم التطور والتجديد في الشريعة الإسلامية** ص ١٦.

٣٦-**مفهوم التطور والتجدد في الشريعة الإسلامية** للشيخ محمد علوي المالكي، ص ١٤- ١٥.

٣٧-نفس المرجع ص ٢٨.

٣٨-ونقصد بفقه الموازنات.

أ - الموازنة بين المصالح بعضها البعض من حيث حجمها وعمقها وتأثيرها ودوامها، وأيها ينبغي أن يقدم ويعتبر، وأيها ينبغي أن يسقط ويلغى.

ب - والموازنة بين المفاسد بعضها البعض من تلك الحيثية التي ذكرتها آنفاً في شأن المصالح، وأيها يجب تقديمه، وأيها يجب تأخيره.

ج - الموازنة بين المصالح والمفاسد إذا تعارضتا، بحيث يعرف الفقيه متى يقدم درء المفسدة على جلب المصلحة، ومتى تغتفر المفسدة الأصغر من أجل تحقيق مصلحة أعظم، فإذا تعارضت المفاسد والمضار ولم يكن بد من بعضها فمن المقرر أن يرتكب أخف المفسدتين، وأهون الضررين كأكل المضطر الخنزير خوفاً على نفسه الهلاك لأن القاعدة الأصولية تنص على أن الضرر يزال بقدر الإمكان، ولكنه لايزال بضرر مثله أو أكبر منه، ويتحمل الضرر الأدنى لدفع الضرر الأعلى، ويتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام، ودفع

الضرر مقدم على جلب المنفعة، أما إذا تعارضت المصالح والمفاسد، أو المنافع والمضار، ينظر إلى حجم كل من المصلحة والمفسدة وأثرها ومداها، فتغفر المفسدة اليسيرة لجلب المصلحة الكبيرة، وتغفر المفسدة المؤقتة لجلب المصلحة الدائمة، أو الطويلة المدى، وتقبل المفسدة وإن كبرت إذا كانت إزالتها تؤدي إلى مفسدة أكبر منها.

انظر **أصول الفقه** لأبي زهرة ص ٣٤٤- ٣٥٦.

٣٩-**الضروريات**: الأحكام التي قصد الشارع بها حماية الأصول الخمسة والمحافظة عليها، وهي الدين والنفس والعقل والنسل والمال كحدود الردة والقصاص وشرب الخمر والزنى والسرقة.

٤٠-**الحاجيات**: هي الأمور التي يكون الحكم الشرعي فيها لا لحماية أصل من الأصول الخمسة بل يقصد فيه دفع المشقة أو الحرج أو الاحتياط لهذه الأمور الخمسة، كتحريم بيع الخمر ،وتحريم النظر للأجنبية، وإباحة العقود الشرعية كالمزارعة والمرابحة والسلم.

٤١-**التحسينات**: هي الأمور التي لاتحقق أصلا من الأصول الخمسة، ولا الاحتياط لها، ولكنها تحفظ الكرامة والمهابة، كالحماية من الدعاوى الباطلة والسب، مما لا يمس أصل الحياة، ولاحاجة من حاجياتها ولكن يمس كمالها.

انظر **أصول الفقه** لأبي زهرة ص ٣٤٦- ٣٤٩.

٤٢-**نظرية التقعيد الفقهي** ص ٢٠٧.

٤٣-**نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء** ص ١٨٧.

٤٤-تم نقل العبارة بتصرف في المعنى، ومن أراد النص فليراجع كتاب **الموافقات** للشاطبي ٤/ ١٤٥.